

## بحار الأنوار

[540] الاشفاق على حراسته، وإِ تعالَى يقول: \* (واِ يعصمك من الناس) \* (1) ونحو هذا،

وأما على رواية: أهجرا فقد (2) يكون هذا راجعا إلى المختلفين عنده صلى إِ عليه وآله ومخاطبة لهم من بعضهم، أي جئتم باختلافكم على رسول إِ صلى إِ عليه وآله وبين يديه هجرا ومنكرا من القول، والهجر - بضم الهاء - : الفحش في المنطق. وقد اختلف العلماء في معنى هذا الحديث، وكيف اختلفوا بعد أمره لهم (3) أن يأتوه بالكتاب، فقال بعضهم: أوامر النبي صلى إِ عليه [وآله] يفهم إيجابها من نديها ونديها من إباحتها بقرائن، فلعله قد ظهر من قرائن قوله صلى إِ عليه [وآله] وسلم لبعضهم ما فهموا أنه لم يكن منه عزمة بل رده إلى اختيارهم، وبعضهم لم يفهم ذلك، فقال: استفهموه ؟ فلما اختلفوا كف عنه إذ لم يكن عزمة، ولما رأوه من صواب رأي عمر، ثم هؤلاء قالوا: ويكون امتناع عمر إما إشفاقا على النبي صلى إِ عليه [وآله] وسلم من تكلفه (4) في تلك الحال إملاء الكتاب، وأن تدخل عليه مشقة من ذلك كما قال: إن (5) النبي صلى إِ عليه [وآله] وسلم: اشتد به الوجع. وقيل: خشي عمر أن يكتب أمورا يعجزون عنها فيحصلون في الحرج و (6) العصيان (7) بالمخالفة، ورأى أن الاوفق بالامة في تلك الامور سعة الاجتهاد وحكم النظر، وطلب الثواب (8)، فيكون المخطئ والمصيب مأجورا. وقد علم عمر تقرر \_\_\_\_\_ (1)

المائدة: 67. (2) هنا سقط جاء في الشفا وهو: وهي رواية أي اسحاق المستملي في الصحيح في حديث أبي جبير عن ابن عباس من رواية قتيبة فقد.. (3) في المصدر: صلى إِ عليه وسلم، ولا توجد: لهم. (4) في الشفا: تكليفه. (5) لا توجد في (س): ان. (6) حذفت الواو من (س). (7) لا توجد: العصيان، في المصدر. (8) في الشفا: الصواب، بدلا من: الثواب.

---